

المحاضرة الأولى // مختارات حديثة // الدورة العلمية السنوية الخامسة // مركز الإمام الألباني

مشهور بن حسن آل سلمان

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهد الله فهو المهتد ومن يضل فلا هادي له. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد - 00:00:07

ارحب باخواني الكرام طلبة العلم الذين اعدوا بمهمة عظيمة هي مهمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي القيام بالدين اخواني الوقت قصير مادة طويلة لكني مضطر لان اختار احاديث بعدد المحاضرات - 00:00:26

توقع الاختيار على خمسة احاديث ادماج التي ادرسها وهي مادة احاديث مختارة افرج لكل حديث مجلسا والمرجو منكم ان تراجعوا وان تدونوا والمهم ان نفهم امورا كلية وسأختار احاديث تجمع - 00:00:50

احكاما عديدة في ابواب فقهية ونصيب اليوم حديث اخرجه البخاري في صحيحه في مواطن عديدة واختاروا لفظ الجزر وهو اللفظ المدون على السبورة امامكم وهذا الحديث المطلوب منكم وهو سؤال الامتحان ونبدأ بسؤال - 00:01:13

قبل البدء بالمادة المطلوب منكم ان تذكروا تمويجات الامام البخاري على هذا الحديث وتوجه التبويب على الفائدة الفقهية المذكورة في الحديث تذكرون مواطن ذكر البخاري لهذا الحديث والحديث الذي اه بين ايديكم هو في كتاب الاحكام من صحيح البخاري - 00:01:41

وهو فيه برقم سبع الف ومئة وواحد وثمانين هذا طرف في الحديث وسائر الاطراف تنظرون فيه لا تنظرون الى التبويبات اما الحديث وهو حديث ام سلمة رضي الله تعالى عنها - 00:02:02

قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلبة او سمع جلبة. رواه مسلم البخاري سمع سمع جلبة خصم عند باب حجرته. سمع جلبة خصما عند باب حجرته فخرج اليهم - 00:02:16

وقال صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وانما يأتييني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ بحجة او ابلغ من بعض. وفي رواية لعل احدكم يقول ابلغوا بحجته من بعد - 00:02:42

احسب انه صادق اقضي له فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فانما هي قطعة من نار فليحملها او ليذرها. وفي رواية او ليتركها هذا الحديث قبل ان نبدأ ببيان الاحكام الفقهية المستنبطة منه لابد ان نمر مرور الكرام على حد قول الله اذا مروا باللغو - 00:03:02

الكرام ان نمر مرور الكرام على اه المعاني الغريبة ونفهم الجمل التي تحتاج الى شرح ثم نبدأ بتفصيل الاحكام من هذا الحديث في الحديث عليكم السلامة. هذا الحديث اخرجههم ستة - 00:03:32

ستة اي اصحاب الصحيحين الاربعة متفق عليه على تعبير على حد ومجد دين في المنطقة والمتفق لي عنده اخرجه البخاري ومسلم ومالك في الموطأ قرأتم في نيل الاوتار متفق عليه فيكون عند مالك زائد بخاري زائد مسلم. الحديث عند الستة واخرجه مالك ايضا في - 00:03:54

والحديث ام سلمة تقول سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلبة. وفي رواية سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مزدة خصم او لجلبة خصم وهي اصوات اختلاط الاصوات - 00:04:23

وفي الحديث هنا قال بباب حجرته وفي رواية مسلم سمع جلدة خصم بباب ام سلمة مبادئ ام سلمة وهذه الجلبة وقعت ابن عند

حجرة ام السلامة. امام اجرة ام سلمة - 00:04:46

فخرج اليهم ممن وقعت هذه الجنبات اسماء المتخاصمين وهنا قال جلبه خصم. والخصم معروف والخصم يطلق على المفرد والجمع والمذكر والمؤنث وفي رواية بن داود اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان -

00:05:11

ووقعت هذه الخصومة في ميراث بينهما الظاهر ان هذين الشابين او هذين الرجلين تجمعهما قرابة انقطعوا اذ وقعت الخصومة

الميراث وفي الرواية عند ابي داود في خصومة في رابع واشياء قداسة - 00:05:43

القد قال عليها الخلاف يقول النبي صلى الله عليه وسلم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض واكثر بيانا فاحسبوا انه صادق وفي

الصحيحين لقمة وانكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون - 00:06:16

الحن بحجته من بعض من المعاني التي ينبغي ان نقف عندها بما قررناه سابقا مادة الاصول قوله ومن قضيت له بحق مسلم وفي

رواية ما اقتضيت له شيئا من حق اخيه - 00:06:50

يا ترى هل هذا الحكم خاص المسلم او بالاخ من قضيت له من حق اخيه هل هذا حكم خاص بالاخوة؟ سواء كانت اخوة نسب او اخوة

رضاعة مثلا امنية شاملة - 00:07:15

وماذا نقول عن هذا؟ هذا مفهوم خرج مخرج الغالب ومن قضيت له من حق اخيه مشان هذا مفهوم خرج مخرج الغالي الذمي

والمعاهد والمسلم المرتد حكمه كذلك حكمه كذلك. فما قضيت له من حق اخيه بشيء - 00:07:36

ثم اقتضيت له بحق مسلم هذا يشمل النصراني ويشمل معاهد ويشمل مال مرتد وذكر حق اخيه او حق مسلم خرج مخرج الغالب.

خرج مخرج الغالب يعني لا مفهوم له يعني مفهوم المخالفة لا يؤمن هنا - 00:08:06

ومفهوم المخالفة حتى يكون حجة لابد لهم شروط تكلمنا عليها في دورة سبقت بالتفصيل في دورات علم اصول الفقه ثم قوله هنا

انما هي قطعة من نار فليحملها او يتركها على روايات مختلفة في الحديث - 00:08:28

ما معنى فليحملها او يتركها هل هذا امر وجود امر تهديد هذا امر فليحملها ويتركها هذا فيه تهديد هذا فيه تهديد اذا اكل حق اخيه

ومن اعتدى عليه وليس فيه - 00:08:47

وليس فيه جواز الاخر لان الواجب على الانسان الا يتعدى على باب الغيث وهذا تقول الله اعملوا ما شئتم في نصوص كثيرة ايضا

ذكرنا في الدورة الاولى لعلها والثانية تكلمنا عن الامر - 00:09:09

ومعاني افعال الامر في نصوص الكتاب والسنة اما بعد بعد هذا البيان العام نبدا ببيان الاحكام الشرعية الفقهية التي تؤخذ من هذا

الحديث قوله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر - 00:09:28

قبل ان بين حكمه للمتخاصمين قال انما انا بشر ففي هذا التنبيه على حالة البشرية التي لا تنفك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ومقتضى هذا ان البشر لا يعلمون الغيب - 00:09:50

ولا يعلمون حقائق الامور الا ان اطلعهم الله عليها بوحى والنبي يقول ان انا اقضي بينكم على نحو ما اسمع النبي لا يقضي بينهم

بوحى بداية يقضي وفق البيّنات شهادة - 00:10:15

وفق الطرق المعروفة في الشرع التي فصلها ابن القيم في كتاب الطرق العنصرية طرق كثيرة جدا لكن الشاهد لقوله صلى الله عليه

وسلم انما انا بشر قبل ان يبين الحكم - 00:10:36

دل ذلك على حكم البشرية وان البشر في اصلهم لا يعلمون حقائق الامور ولا يعلمون الغيب بما في ذلك رسول الله صلى الله عليه

وسلم الا ان شاء الله ان يطلعه على الغيب فيطلعه - 00:10:53

ومصدق ذلك قوله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول وقوله سبحانه قل انما انا بشر مثلكم يوحى

الي انما الهكم اله واحد استقيموا اليه واستغفروه - 00:11:08

الحكم الثاني الذي نستفيده من هذا الحديث انه يجوز على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجوز على سائر الحكام النبي يحكم

بالظاهر والله يتولى السرائر والنبي يحكم بالبينات والشواهد - [00:11:29](#)

وامر ربنا بذلك فهذا من دينه المحكم ويجوز في حقه ان يحكم بشهادة زور والاسم على من شهد وليست على حكم النبي يقول ان انا افضي بينكم على نحو ما اسمع - [00:11:54](#)

ويجوز في حقه صلى الله عليه وسلم لا يجوز في حق غيره ولذا عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول في حديث اخر امرت ان اقاتل الناس. حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوها عصموا مني دماءهم واموالهم - [00:12:16](#)

وحسابهم على الله انا اعاملهم في الظاهر قد يكون المنافقين وقد يقولوها واعاملهم بعصمة اموالهم ودمائهم في هذه الحياة ولكن حقيقة امرهم ليس عندي وانما حسابهم عند الله. فالنبي يعامل - [00:12:32](#)

ولا سيما هو حاكم وعامل الخصوم معاملة ثور الحكام. على وفق البينات عند الله عز وجل وهذا واقع من غير دافع في نصوص كثيرة في نصوص كثيرة. اسرد على مسامعكم حديثا اخرجه ابو داود والترمذي واحمد - [00:12:52](#)

ابن الجاروت والبيهقي وجامع واسناده صحيح والسياق سياق ابي داود والحديث حديث وائل ابن حجر الكندي الحضرمي رضي الله تعالى عنه قال ان امرأة خرجت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:13:16](#)

تريد الصلاة فتلقاها رجل فتجملها هل وطأها؟ وانا عليها وتسممها وزنى بها تغشاها يتلقاها رجل في رواية تغشاها رجل تتجملها ففضى حاجته منها فصاحت انطلق اي الزاني ومر منها رجل فقالت ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا - [00:13:34](#)

ومرت نقابة المهاجرين فقالت ان ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا. فانطلقوا اخذ الرجل الذي ظنت انه وقع عليها فاتوها فقالت نعم هو هذا اتوا به رسول الله فاتوا به رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:03](#)

فلما امر به ليرجم كان النبي يرجوه بما شرع الله. من ايش بشهادة بقرار المزني بها فلما يرحم قام صاحبها الذي وقع عليها. فقال يا رسول الله انا صاحبها فقال لها اذهبي فقد غفر الله لك - [00:14:26](#)

وقال للرجل قولوا حسنا وقال للرجل الذي وقع عليها لقد تاب توبة لو تابع اهل المدينة لقبول منهم توقع خلاف بين الرواة الحديث هل عزمها النبي ام لا المحققون من اهل العلم وعلى رأسهم ابن القيم في الطرق الحكمية. وهذا رأي شيخنا في الصحيحة برقم تسعمائة.

حديث رقم تسعمائة ان الروايات - [00:14:55](#)

صحيحة انه لم يرحم لم يرحم هذا الرجل الذي تغشاها لانهم سادة فمن طاب قبل ان يقدر عليه الوالي والحاكم تسقط الحد لان هذا الرجل كان بامكانه ان يسقط ويرجم المريء - [00:15:25](#)

فقال تائبا اسقط النبي صلى الله عليه وسلم عنه الحج. الشاهد من هذه القصة انه يجري على رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجري على سائر الحكام. فالنبي يحكم وفق الظاهر. فحكم النبي - [00:15:45](#)

شهادة هؤلاء الذين شهدوا انه الزاني وكان في حقيقة الامر ليس هزان وفي هذا الدلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب ومن زعم ان النبي يعلم الواجب باطلاق فهذا كفر ولا يجوز - [00:16:02](#)

وهذا فيه ايضا حكم اخر فيه دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد ومخطئ من نفى الاجتهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باطلاقه بل في هذا الحديث في بعض الفاظه عند ابي داود - [00:16:18](#)

نص صحيح صريح واقوى واضح المسألة اعني في مسألة اجتهاد النبي صلى الله عليه وسلم ففي لفظة عند ابي داود يقول انما افضي بينكم برأيي فيما لم ينزل الله فيه شيء - [00:16:38](#)

انما افضي بينكم برأيي فيما لم ينزل الله فيه دل هذا دلت هذه اللفظة على ان النبي صلى الله عليه وسلم يجتهد. فيما لم ينزل الا به وهذا دليل على قاعدة نعرفها جميعا - [00:16:58](#)

ولكننا لو طلبنا بالدليل لعنا لا نفسد ذكره هذه فائدة جديدة وهو ايش لست هذا مع مورد نص لستي هذا مع مورد النص. انما افضي بينكم فيما لم ينزل الله فيه شيء - [00:17:19](#)

حديث فائدة وهي ان النبي يجتهد الاجتهاد يكون فيما لم يرد فيه نص الاجتهاد وهذه فائدة اخرى السادسة السادسة والسابعة

الاجتهاد الذي وقع في الحاكم عند تطبيق ما استقرت به الاحكام الشرعية - [00:17:41](#)

وما امر به ان كان الخطأ من غيره لا يقارن الحاكم انه اخطأ انما الخطأ الذي يحمله صاحب البيئة وصاحب شهادة لم يطلب منه اليمين وهكذا فاذا القاضي والحاكم في مثل هذا النوع وبذل قصارى - [00:18:11](#)

انما اقضي بينكم على نحن لا اسمع والعيب والتقصير بمن بادوات اثبات الواقعة للحاكم. فالنبي يقضي على نحو ما ما يسمع لماذا الذي يقضي عمرك ما يسمع وبامكان ان ينزل الى الوحي - [00:18:46](#)

حتى يتحقق عموم قول الله لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة حتى يكون الرسول قدوة للقضاة والحاكم ما كنتش من جميع الخلق النبي هو قدوة لجميع الناس ومن اهم الاحكام التي ينبغي ان نركز عليها في هذا المقام عند ذكر هذا الحديث - [00:19:14](#)

ان احكام القضاء تنفذ في الظاهر دون الباطن انما اقضي بينكم على نحو ما اسمع. فمن قضيت له من حق اخيه بشيء انما اقضي له قطعة من نار واحكام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:37](#)

واحكام القضاة سائر القضاة والحاكم تنصب الظاهر دون الباطن. بمعنى لو شهد شاهد زورا بان هذه السيارة او ان هذا البيت لفلان فهل يجوز للمحكوم عليه ان يعتبر هذا المال الذي شهد به شهادات زور هو له - [00:19:57](#)

ارتباط الامر بحقيقته ام ان هذا الحكم هو الطفل بالايش وقف الظاهر من الباطن طيب لو بان فلانا قتل فلانا فهل يجوز لي ولي الدم ان يقتل المشهود عليه بزور - [00:20:26](#)

ويستحل جره ام ان استحلال الدم فقط امام القاضي ليس عند الله هل حكم القاضي ينفذ ظاهرا وباطونا ام ان حكم القاضي ينشد في الظاهر دون الباطن الظاهر دون الباطن - [00:20:53](#)

ينشد في الظاهر دون الباطن وعلى هذا جماهير اهل العلم وعلى ال جماهير السلف والخلف فقضاء القاضي لا يلفظ الا في الظاهر لو سمحت بان فلانا طلق فلانة هل يجوز لواحد يعلم زور هذه الشهادة - [00:21:15](#)

ان هذه المرأة ليست زوجة لفلان. فيذهب يخطبها ويتزوجها اما الخروج وقع خلاف بين الحنفية من جهة وبين الجماهير من جهة في الفروج اما فيما عدا ذلك الحكم حكم النبي صلى الله عليه وسلم في الاوائل - [00:21:41](#)

جاء يختصمان في ميراث واشياء قد قد درست قد مضت وهذا يؤكد ان من وضع يده على شيء مدة عشر سنين وكان مبطلا فانه لا تحل له في الحديث لا قد درست - [00:22:05](#)

هذا حكم يؤخذ من قول اشياء قد درست ومع هذا فالنبي لم يحكم لمن كانت يده قد وضعها على هذا الشيء عندما يحتاج الى بينة ولكن الامارات وشوائب الاحوال تقضي بانك كذا لفلان وكذا ليس لفلان على وفق - [00:22:24](#)

القرائن قرائن الاخوان كل ما ان مذهب الامام ابو حنيفة رحمه الله ان قضاء القاضي ينشد في الظاهر والباطن في الاوضاع والخروج خاصة في الظاهر دون الباطن تساور الامور من المهر والدماء. واستدل ابو حنيفة رحمه الله تعالى ان هذا الحديث الذي معنا - [00:22:44](#)

الاموال فقط. فينبغي ان يقتصر عليه. واما سائر ذلك فلا. واشد مذهبه باثر يرويه الحنفية عن علي رضي الله تعالى عنه فقالوا ان رجلا خطب امرأة تابت ثم ابدأ انه - [00:23:11](#)

واقام شاهدين فقالت المرأة انهما شاهدا زور وقالت لعلي فزوجني فاني قد رضيت به هؤلاء شهيد الزوق تقول لابي انا ارضى به زوجني. فقال لها علي رضي الله تعالى عنه كاذباك زوجاك - [00:23:31](#)

شاهداتي زوجاتي. فابي حكم بماذا الحكم ينفي في الظاهر والباطن في مسائل الخروج خاصة وهذا الاثر لم يثبت عن علي وثبت لكان العمل به صحيحا فريدة ذهب صاحبنا ابي حنيفة - [00:23:53](#)

ابو يوسف القاضي يعقوب ابن ابراهيم ومحمد ابن حسن الشيباني الى مذهب الجماهير لان حكم القاضي ولا في الباطن والخروج احق بان يحتاط لها من الاموال والقاعدة في كتب الفقهاء الابداع - [00:24:15](#)

اما بالاحتياط من الاموال الاوضاع اولى بالاحتياط من الاموال. اذا استفدنا من قوله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم يوحى

انما انا بشر مثلكم. اقضي يومكم على نحو ما اسمع - [00:24:38](#)

استفدنا من هذا اما ايش الاحكام تنشب في الظاهر دون الباطن واستفدنا ان القاضي يحكم بالظاهر والله يتولى السرائر واستفدنا

ايضا هل يجوز للقاضي ان يحكم بعلمه لو حصل اقرار - [00:24:53](#)

عند القاضي ولكن ليس في مجلس القضاء مجلس الحكم او سمع شهادة من المجرم يعني لا يعلم المجرم ان هذا هو القاضي ووقف

على بيعة يقينية وسمع من الخصوم خلاف ما توصل اليه خارج مجلس القضاء - [00:25:15](#)

من معلوماته الخاصة فهل انا اسأل عن اصل المسألة اسأل عن الحكم المستنبط من الحديث فهل يجوز للقاضي بناء على هذا

الحديث هل يجوز له ان يقضي لعلمه خاصة لماذا - [00:25:44](#)

لان النبي يقول انكم على نحوه مصنع فاستدل بهذا الحديث من لم يجوز للقاضي ان يحكم بعلمه اليقين وبوسائله التي ترسله الى

اليقين ان كان هذا يخالف طرق الحكم المعتادة من المتخصصين - [00:26:10](#)

المسألة في الدرس القادم تفصيل طويل لما قضى النبي بالهند وشكت له زوجها نخل زوجها وشرح زوجها. فقال لها خذي ما يكفيك

وولدك بالمعروف قال النبي قضى بعلمه ام طلب القرائب البيئات الدالة - [00:26:38](#)

طلب علمه ان طلبوا البيئات طلب ابنه ففي حديث خذ ما يكفيك وردك بالمعروف بجواز عمل القاضي بعلمه وفي هذا الحديث فيه

ايش؟ عدم جواز عمل قاضي بعلمه. فالمسألة فيها تفصيل طويل على ثمانية اقوال - [00:27:01](#)

اختلف فيها الفقهاء نأتي عليها ان شاء الله في الدرس القادم وفي الحديث من زعم انه يعلم الحق بالغيب وانه يستغني عن شرع وعن

وسائل الشرع فاولئك الذين يزعمون انهم ان لهم صلة بالله - [00:27:19](#)

بالالهام او المنامات ان الله يحدثهم او ان انفسهم تحدثهم. فالنبي ما قبل الا ان يقضي على نحوه ما اسمع وفي هذا الحي ففي اعلان

النبي صلى الله عليه وسلم الناس - [00:27:48](#)

وما يحكم في الظاهر كغيره وان كان يفترق مع غيره بما اطع الله عليه من الغيوب المؤمات. وذلك في امور مخصوصة لا في احكام

عامة كما قررنا في الفائدة الاولى يتبين لنا افتراء من اعرض عن قواعد الشرع واحكامه - [00:28:04](#)

بخاطر القلب والهواجس والالهامات والمنارت في هذه الرواية صلى الله عليه وسلم قال في الرواية قال فاحسبوا انه صادق احسب

انه صادق احسب على حسب ما يحصل وما معنى احسب انه صادق - [00:28:27](#)

الاهم هل يكفي في القضاء ان يحصل الظن وغلبته عند القاضي يكفي لان النبي قال فاحسبوا انه صادق فدل على الحديث وهذه

فائدة انه يجوز للحاكم والقاضي والمفتي ان يفتي ويقضي ويحكم بما يغلب على ظنه - [00:28:57](#)

وبما وقع له من ظن راجح النبي صلى الله عليه وسلم قال تحسب انه صادق فان غلب على ضربه الصدق فيكفيه بهذا الحكم هذا

الحديث موعظة الامام للخصوم فلما اختصم - [00:29:20](#)

هذين الرجلين قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم فمن قضيت له بحقي مسلم او بحق اخيه شيء او فمن قضيت له بشيء من حق

اخيه على روايات متعددة فانما اقضي له - [00:29:45](#)

قطعة من نار هذا بعض القاضي والمفتي الحاكم ولم يحكم الخلاف بين الناس فمن السنة ان يعظهم لان النبي لما اختلف هؤلاء

الرجلين ماذا فعل جاءك رجلان يستفتيانك في خلاف مالي بينهما او كنت حقا - [00:30:01](#)

فمن السنة ان تعظهما كما وعظهما رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي رواية عند ابي داود فبكى الرجلان وقال كل منهما حقي لك.

فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم اما اذا فعلتما فعلتما - [00:30:29](#)

تقتسماه وتوخيا الحق ثم اشتھينا ثم تحاملا اما وقد فعلتما تقتسما الميراث وفيها اشارة الى انه قد ينزل القاضي برضا الخصوم من

الحكم بالعدل الى الحكم بالفضل ونراعي المتخصصين وتوخيا الحق - [00:30:48](#)

هذي ايش وفي هذا الجواز فائدة فقهية مهمة من جواز البراء بالمجهول ابراء بالمجهول والابراء سواء كان الحق ماديا ام معنويا

واحد اخر سرق منه وعمل عنده وكان يأكل من رأبي كان يسرق من ورأبي فقال له قال له يا اخي سامحني - [00:31:20](#)

صار حقي والله ما ادري كم سرقت سامحني اعتديت عليك اغتبتك تكلمت عن تكلمت في ما تكلمت عقال والله هذا امر عصر فتسامحه على كل شيء الابرء بالمجهول لان النبي قال لهما ايش - [00:31:49](#)

وانا اكل من هو ايضا الحق لكن استجابا لواء النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا الوعد فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما هو قطعة من نار. ويقول فلا يأخذه - [00:32:09](#)

اقطع له قطعة من من نار في رواية عن مالك لا يأخذه فانما اقطع له قطعة من نار ما هذا معنى قول الله عز وجل ان الذين يأكلون اموال اليتامى انما يكون في بطونهم نارا وسيخفون سعيرا - [00:32:31](#)

وفي الحديث اسم من خاصم بباطل يتخاصمان وبين الاسم صاحب اللحم لان بعضكم اه الحن بحجة من بعض. لا تحاسبوهم بالباطل من يخاطب الباطل حتى يزين الحق باطلا والباطل حقا ويقلب - [00:32:55](#)

الامور المنازعة مظلومة وسنك عند ابي داود قول النبي صلى الله عليه وسلم من اعان على خصومة بظلم فقد جاء بغضب من الله وثبت عند الحاكم من اعان على خصومة بغير حق - [00:33:27](#)

كان في سخط الله حتى ينزع من اعان على خصومة بغير حق كان في سخط الله حتى ينزع لا يجوز لمسلم ان يعين احد على خصومة بل يجوز له ان يكذب - [00:33:46](#)

حتى يصبح باي حال من الاحوال ان يعين المسلم اخاه على خصومة بخصومة والحديث ظاهر في ذلك وفي الحديث فائدة ان المجتهد ان يخطئ الرد به على ان كن مسترد مصيب - [00:34:03](#)

منهم من يقولها بالمصوبة ومنهم من يقول مذهب المخطئة والمساندة يقولون كل المجتهدون كل المجتهدين مصيبون. والمخطأ يقولون المجتهد مصيب واحد. المجتهد مصيب واحد. والآخرين ليسوا كذلك فالمجتهد المصيب واحد - [00:34:28](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول انما اقضي له بقطعة من نار اذا الاجتهاد المصيب واحد وفيه جواز القرعة ثم اقتريا ثم قال فتتوخيا الحق فاققسما ثم اصطفينا ما معنى ثم اصطفينا - [00:34:52](#)

القرعة ففي هذا دلالة على جواز القرعة. والقرعة مشروعة ومشروعيتها ثابتة في كتاب الله بايتين لقول الله عز وجل فساهم فكان من المدحضين. وفي قوله سبحانه وتعالى مريم وثابتة في احاديث كثيرة منها ان النبي كان يقرأ بين ازواجه في السفر وكان لما اعتق سعد اعبدته الستة - [00:35:13](#)

اقرا بينهم وهذا حديث ايضا فيه جواز العمل بالقرعة في قوله صلى الله عليه وسلم ان بعضكم الحن بحجته من بعض ان ايش الحديث ان بعضكم الحن بحجة من بعض. في هذا يا ترى - [00:35:44](#)

وفي رواية ابغ هل في هذا مدح البيان ام ذنبه لكن هو في اصله محمود ام مذموم طيب في قوله صلى الله عليه وسلم ان من البيان والسحران وفي رواية - [00:36:08](#)

والحديث عند البخاري ومسلم. عند البخاري من حديث ابن عمر عند مسلم من حديث عمار ابن ياسر رضي الله تعالى عنهما هذا الحديث فيه ذكر لزوم البيان ام لنفي البيان - [00:36:26](#)

طيب هذا الحديث اخرجه ما لك الموطى وذكر ذكره مالك تحت باب باب ما يكره من الكلام ما لك اخرج حديث ان من الصحراء تحت ايش تحت باب ما يكره من الكلام - [00:36:41](#)

وخذا ابو داود في السنن عليه بقوله باب ما جاء في التشديق في الكلام ان من بيعمل سحرا الحديث البيان فيه محمود والمذموم طيب ربنا يقول خلق الانسان من الله على ايامه - [00:36:59](#)

لعل الله ان تجعل عباده بمواهب النور قولها محمود وفي هذه الايام محمود وكذلك النبي في جوامع الكلم وهي البلاغة ربنا يقول عن النبي ليبين لهم الذي يختلفون فيه هذا البيان محمود - [00:37:28](#)

وثبت ان رجلا جاء الى عمر بن عبدالعزيز فطلب اليه حاجة كان يتعذر عليه اسعافها بها فاستمعنا قلبه بالكلام. فانجزها له ثم قال عمر بن عبدالعزيز هذا هو السحر الحلال - [00:37:51](#)

اللواء محمود المجنون لقول عمر محمود طيب ربنا يقول عز وجل وقال الملك اؤتوا ائتوني به انا يوسف قال الملك ائتوني به

استخلص لنفسه. فلما كلمه قال انك اليوم لدينا مكين امين - [00:38:08](#)

ترتب على الكلام علم من كلامه اخلاقه وابنه يتجنب السوء والفحش والخيانة والظلم وارنا ان في منطقته الحزم والحكمة والعقل وهذا

كله جعله مستحقا للوزارة. وزارة الخزانة وكان ذلك بسبب البيان. الخلاصة ان البيان - [00:38:35](#)

محمود طه ومجنون تارة. والعبرة بما يترتب عليه ان ترتب على البيان انعاش حق او نسوق او اظهاره او استخلاص باطله بمحق فهذا

البيان محمود وان عليه اكل اموال الناس الباطل او قلب الحق باطلا او الباطل حقا او تضییع حقوق الناس او تزيين الباطل او ما شابه

فهذا - [00:39:04](#)

كانوا مذموما فالشرع الاصل في البيان انه محمود لانه نعمة ولكن يذم ففي هذا الحديث دلالة على ان البيان قد يولد او قد يجر الى

تزيين باطل هذا هذه باغت الفوائد الفقهية التي نستضبطها من هذا الحديث. ودرسنا القادم ان شاء الله تعالى - [00:39:31](#)

يكون هول الفوائد المستنبطة من حديث هند بنت عتبة اه حديث بنت عتبة خذي وقد شكت للنبي صلى الله عليه وسلم صح ابي

سفيان فقال لها خذي ما يكفيك وولدك للمعروف - [00:40:02](#)

نتكلم عن فوائد هذا الحديث وهو في الصحيحين. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم. وواجبات وامتحان في دورة

في كل محاضرة. اه انتحاء السؤال الاول في الامتحان نريد - [00:40:19](#)

اماكن ورود هذا الحديث - [00:40:36](#)